النسخ وفي نسخة صحيحة يا ايها الذين امنوا اتقوا الله الذي تساءلون به
والارحام وهو الموافق للمشكوة والاذكار وتفسير الاصول قال الطيبي لعله
هكذا في مصحف ابن مسعود ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا مطلعا
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته اي حق تقواه وما يجب منها وهو
استفراغ الوسع في القيام بالواجب والاجتناب عن المحارم لقوله تعالى
فاتقوا الله ما استطعتم واما ما رواه الحاكم عن ابن مسعود مرفوعا وصححه
المحدثون من انه هو ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى
فمبني على كمال المراد وقيل هو ان ينزه الطاعة عن الالتفات اليها وعن توقع
المجازاة عليها ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي ولا تكونن على حال سوى
الاسلام اذ الامر لكم الموت فهو في الحقيقة امر بدوام الاسلام فان النهي
عن المقيد مجال او غيرها قد يتوجه بالذات نحو الفعل تارة والقيد اخرى
وقد يتوجه نحو المجموع دونهما وكذا النفي ذكره البيضاوي قيل معناه
وانتم متزوجون لان التزوج بالحلال كمال الاسلام وتمام الاحوال
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا اي صدقا وصوابا
يصلح لكم اعمالكم الآية يعني ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد
فاز فوزا عظيما وهو تمامه كذا في المشكوة عمر مس عواي رواه الاربعة
والحاكم وابو عوانه كلهم عن ابن مسعود وقال الترمذي حسن ورواه
احمد والدارمي ايضا ورسوله اي وفي رواية بعده قوله ورسوله
ارسله بالحق اي بالقرآن او ملتبسا بالحق اي بالصدق بشيرا اي مبشرا
للمطيعين بالجنة ونذيرا اي منذرا ومخوفا للعاصين بالنار بين
يدي الساعة اي قدامها وقبل وقوعها من يطع الله ورسوله فقد رشد





بفتح السين على ما في النسخ الصحيحة وبضم كسرها اي اهتدى في القاموس رشد
كنصر وفرح رشدا ورشدا ورشادا اهتدى وقال المؤلف رشد بفتح
الشين وضمها وكسرها يقال رشد بالكسر يرشد بالفتح ورشد بالفتح يرشد
بالضم من الرشد وهو الهداية وضد الغي ومن يعصهما اي الله ورسوله
فقد ضل وغوى وظلم نفسه فانه لا يضر اي بالعصيان الا نفسه لان
وبال المعصية عليها ولا يضر الله شيئا لانه منزه عن ذلك فقوله فانه لا يضر تعليل
للجواب المقدر فقد برد اي رواه ابو داود عن ابن مسعود ايضا قال المؤلف
قوله ومن يعصهما الخ ذكر بضمير التثنية وهو مما انفرد به ابو داود
وسكت عليه وقد يقال انه مخالف لما رواه مسلم في صحيحه من حديث عدي
ابن حاتم ان رجلا خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله
فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى قال القاضي عياض وجماعة من
العلماء انما انكر عليه لتثنيته في الضمير المقتضى للتسوية وابى بالعطف تعظيما
لله تعالى تقديم اسمه كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر لا يقل احدكم
شاء الله وشاء فلان ولكن ما شاء الله ثم شاء فلان انتهى قال الشيخ محيي
الدين النووي رحمه الله والصواب ان سبب النهي ان الخطيب شأنها البسط
والايضاح واجتناب الاشارات والرموز وهذا ثبت في الصحيح ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا فالتقدم وما قاله الاولون
فيضعف بانه يمنعها ان مثل هذا الضمير قد ذكر في الاحاديث الصحيحة
في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كقولهم ان يكون الله ورسوله احب اليه
مما سواهما وغيره من الاحاديث وانما نهى الضمير هنا لانه ليس في خطبة وعظ وانما هي تعليم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)